

حلقات نور على الدرب (212) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الأولى (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن رحيم. الحمد لله

رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

اخوتنا الكرام نحبيكم في هذا اللقاء الجديد مع فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى

وعضو هيئة كبار العلماء. والذي يسرنا ان يكون ضيف لقائنا اليوم ليتولى مشكورا الرد على - 00:00:18

اسئلتكم واستفساراتكم هذه اول رسالة في حلقتنا اليوم بعث بها المستمع عين ميم واو من الطائف يقول توفي شخص عن بنتين

واخت لاب وابناء عمومة فهل الاخت لاب تراث وهي من اصحاب الفروض؟ ام ان الباقي لابناء العمومة؟ افيدونا جزاكم الله خير

الجزء - 00:00:35

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن والاه. وبعد اذا توفي انسان عن بنات

بنتين واكثر او عن واحدة واخت او اخوات - 00:01:03

سواء كنا من اب او شقيقات فانهن يكن عصبا و النساء انما يعصين اذا وجدت الاخوات ومع البنات او المعتقة و صاحب منظومة

الرحابية يقول والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات - 00:01:28

فهي حقيقة من اصحاب الفروض اذا لم يكن هناك من يبعدها عن الفرض لو مات المتوفى عن اخت لاب او شقيقة صارت من ذات

فرض واما ابناء العمومة فانهن لا يرثون في هذه الحال لان - 00:01:53

اخت المتوفى اقصتهم على الميراث اخذته لانها اخت لاب اقرب منهم ومع البنات فهي عاصبة تراث فلا شيء لابناء العمومة وبالله

التوفيق بارك الله فيكم. هذه ثلاث اسئلة بعث بها المستمع عبدالجبار من العراق - 00:02:13

سؤاله الاول يقول ما حكم قراءة القرآن والشخص مستلقيا على ظهره؟ فقد رأيت شخصا يقرأ وهو على تلك الحالة فانكرت عليه لكنه

لم يقتنع بذلك لا حرج يقرأ الانسان القرآن - 00:02:34

على اي حالة او على اي وضع هو لكن مما لا شك فيه ان القراءة قراءة القرآن بتهياً واحترام وادب واكتمال هيئة هو اللائق بمن اراد ان

يقرأ وافضل ما يكون ان يستقبل القبلة حال قراءته - 00:02:51

لكن قد تكون هناك موانع من تعب وكسل وشغل وغير ذلك فاذا قرأ الانسان على جنب او على ظهره او على اي وضع يكون فقراءته لا

بأس بها وبالله هو ان شاء الله مثاب على نيته ولا حرج في ذلك فليقرأ الانسان كيفما شاء اذا كان - 00:03:15

اذا كان في ساعة فالافضل والاولى في حقه ان يكون مستقبل القبلة وعلى هيئة حسنة لان اكمل كلامي واتمه وافظله او بدون شك

كلام رب العالمين فاللائق ان يكون الانسان في اكمل حالة لكن اذا لم يتيسر او اراد ان يقرأ في اي حال فلا حرج عليه ان شاء الله -

00:03:44

ان شاء الله سؤاله الثاني يقول كان لي اخ وقد قتل في الحرب ومضى عليه عشرة اشهر وانا اريد الزواج ولكن اهلي يمانعون بحجة

انه لم يمضي زمن طويل بعد وفاته. فهل لهم الحق في ذلك؟ ام ان هذا يعتبر من - 00:04:05

الرضا بقضاء الله لا يجوز لاهلك ان يربط بين وفاة اخيك وبين زواجك بل لو تزوجت بعد وفاته بايام لجاز ذلك الذي عليهم ان يكونوا

منتصفين بصفات من قال الله فيهم الذين اذا اصابهم مصيبة - 00:04:21

قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون اما ان يكون ذلك بمثابة حداد على وفاة

الشخص فالشخص قدم على ما قدم والاحسان اليه بالدعاء - 00:04:47

الصدقة عن خير من حجز الشخص يعني الزواج او الاشارة عليه بذلك. بل بادر بالزواج وهذا التصرف تصرف لا يقره الشرع. من اهلك

ووالديك والنبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج - 00:05:05

فانه احسن للفرج فانه غرض للبصر واحسن للفرج تا من ما لا شك فيه ان احسان الفرج امر مطلوب واعفاف النفس امر مطلوب

والانجاب امر مطلوب وقد امر به الشارع - 00:05:27

فقال تزوجوا توالدوا فاني مكاثركم بالامم فبادر واقنع ولديك بانه لا صلة بين وفاة اخيك وبين زواجك وبالله التوفيق سؤاله الاخير

يقول والدي مصاب بمرض الشلل واحيانا تكون ثيابه غير طاهرة. وكذلك جسمه نظرا لفقده الاحساس بما قد - 00:05:43

خرجوا منه من نواقض الوضوء ولذلك فقد ترك الصلاة فهل عليه شيء في ذلك؟ وهل يجوز لي ان اصلي عنه في حياته او بعد مماته؟

افيدونا جزاكم الله خيرا ان كان الشلل - 00:06:05

انما يتعلق بالجسم لا بالعقل وعقله معه ولكن لا يشعر لان المكان قد شل فاصبح فاقد الاحساس فان عليه ان يصلي على حسب

الاستطاعة ما دام لا يستطيع الوضوء يتيمم واذا عجز عن التيمم توطأ على حسب ما يستطيع وبالكيف وبالحالة التي يقدر عليها لا -

00:06:20

لا يكلف الله نفسا الا وسعها اما ان كان ان شاء الله لو اتى حتى على عقله فلا شيء عليه لان مناط التكليف العقل فاذا زال العقل زال

التكليف واما القضاء والصلاة عنه فلا يصلي احد عن احد والعبادات توقيفية انما يعمل - 00:06:46

بعضها او يعمل احد عن احد من العبادات ما ورد الاذن فيه فجاء في الحديث من مات وعليه صوم صام عنه وليه وجاء في الحديث

في الحج ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للتي سألته - 00:07:07

حجي عن ابيك وقال للرجل الذي سأله صلى الله عليه وسلم ايضا حجة عن ابيك فالحج والصوم جائز على ان ينوب احد عن احد.

واما بقية العبادات البدنية فلا ينوب احد فيها عن احد وبالله التوفيق - 00:07:24

بارك الله فيكم لكن اذا كان الشخص اه مصاب بشلل جسمي لا عقلي. فهل يلزم اه الشخص المرافق له مثلا بتوضئته ان كان يستطيع

الوضوء او هذا يستجيب لتوضئته. نعم. فلا شك انه هو الافضل في حقه ان يوظي اباه - 00:07:40

ويحسن اليه فان كان لا يستطيع او هو ايضا رافض توضئته فالأب لا يكلفه الله فوق ما لا يستطيع فوق ما يستطيع يصلي بالكيفية

التي يستطيعها. فان قدر وليه ابنه ان يوظأ - 00:08:01

يهيئه للصلاة فهذا لا شك انه امر فاضل وله اجره للولد وللأب يجره ان شاء الله تعالى واذا كان لا يريد ذلك يرفضوا ان يتولى توضئته

من ناحية الطهارة فالأب عليه ان يصلي بالحالة التي يستطيعها - 00:08:16

ما دام لا يستطيع الماء وعقله معه فيصلي ان قدر على التيمم ولو بيد واحدة تيمم واذا عجز فكذلك لا يكلف الله نفسا الا وسعها والله

يقول وايضا فاتقوا الله ما استطعتم. نعم. ان قدر على غسل ان قدر على غسل بعض الاعضاء دون بعض. فهل يلزم بغسلها او يترك

الجميع؟ ان قدر على بعض الاعضاء - 00:08:37

غسل بعض الاعضاء يغسله لان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. نعم. بارك الله فيكم. هذه رسالة من السائلة ريحانة يحيى الزهراني

من الرياض تقول في يوم من الايام قبل ما يقارب ثلاثين عاما كنت ذاهبة من قريتي الى مكان اخر بعيد عنا - 00:08:59

وكان بمعية امرأة اخرى وكلانا برفقة والدي. وكانت الطريق وعرة ووسيلة السفر بها انذاك الدواب او الاقدم. وفي اثناء السفر مرضت

المرأة الثانية ووفاهما الاجل وتوفيت ثم اوينا الى اقرب قرية منا فسالناهم اذا كان لديهم امرأة - 00:09:18

كيفية غسل الميتة ولكن للأسف لم يوجد احد يعرف يقوم يعرف غسلها فاضطرت الى غسلها غسلا عاديا وكنت لا اعرف كيفية غسل

الميت وعندما سألت عن كيفية غسله وجدت انني لم اغسلها على تلك الكيفية التي عرفتها - 00:09:38

فهل علي اثم فيما فعلته ام لا الجواب لا انت محسنة وما على المحسنين من سبيل وانتم حسب سؤالك لم تقصروا لم تقصري لا انت ولا ابوك هل من يوجد في القرية ان يحسنوا تغسيل الميت - 00:10:00

وجزاكم الله خيرا ان لم تدفونها بدون تغسيل واكملوا التغسيل هو ما جاء الامر به من النبي صلى الله عليه وسلم في غسل احدى بناته حيث قال لمن يغسلنها ابدان - 00:10:21

بمواضع الوضوء منها بميامنها وابداناً بمواضع الوضوء منها ثم امرهن ان يغسلن فلا شك ان الافضل ان يعمل الاستنجال المتوفى ثم بعد ذلك يوظأ وظوء الصلاة ثم يغسل بدنه هذا هو الاكمل لكن اذا لم يتيسر ذلك فاي غسل تيسر - 00:10:36

و نظف البدن بالماء فهو غسل ان شاء الله صحيح وبالله التوفيق فهذا سؤال من المستمع محمد احمد سواد من الاردن يقول لاخ تزوج امرأة اخرى وهجر زوجته الاولى وخيرها بين الطلاق او ان تبقى تربى اولادها فقط - 00:11:00

فبقيت مهجورة لتربية الاولاد فقط فما رأي الدين بهذه المسألة اذا رضيت المرأة ان تبقى بذمة زوجها ولا قسم لها خیرت بين الطلاق وبين البقاء بدون قسم فاذا اختارت البقاء بدون قسم فلا شيء على الزوج في ذلك - 00:11:20

الا انه ان احسن واعطاها قسمها ولو رضيت فان ذلك يكون من الاحسان والكمال والمروءة لكن لا يلزمه شيء ما دامت قد رضيت هي بالبقاء ولو بدون قسم لان حقها - 00:11:45

آآ الغته او ازالته بالتنازل عنه ولا شك ان بقاءها لتربية اولادها قد صار في نظرها اولى من الطلاق فلا شيء على الزوج ان شاء الله وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا. هذا - 00:12:03

او هذان سؤالان من المستمعة فوزية هاشم من العراق محافظة ديالى سؤالها الاول تقول ما معنى قوله تعالى في سورة الزمر يخلقكم في بطون امهاتكم خلقا من بعد خلق في ظلمات ثلاث - 00:12:19

الجواب والله اعلم ان الجنين في بطن امه له اطوار معلومة لانه اول ما يستقر في الرحم يكون نطفة ثم يكون مضغة ثم يكون علقة ثم يصور فهذه اطوار خلق بعد خلق بعد خلق - 00:12:36

واما الظلمات الثلاث فهي ظلمة الجسد جسد الام وظلمة الرحم وظلمة المشيمة هذه الظلم الثلاث التي اشارت اليها الاية يكون الجنين في داخل المشيمة والمشيمة في داخل الرحم والرحم في جوف المرأة - 00:13:04

فتلك ظلمات ثلاث و تلك الاطوار التي اشار اليها القرآن الكريم في اكثر من موضع هو الذي خلقكم من نطفة الى اخره وفي هذه الاية وجاء حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين - 00:13:26

ان اول ما تقع نطفة في الرحم انها تبقى اربعين يوما نطفة ثم اربعين يوما مضغة ثم اربعين يوما علقة ثم يرسل اليه الملك الى اخر الحديث هذا جواب سؤالك وبالله التوفيق. احسن الله اليكم سؤالها الاخر تقول ايضا ما معنى قوله تعالى من كان يظن ان لن ينصره الله - 00:13:45

في الدنيا والاخرة فليمدد بسبب الى السماء ثم ليقطع فلينظر هل يذهبن كيده ما يغيظ اهذا المعنى او هذه الاية تشير الى ان الانسان اذا ايس من نصر الله ماذا يفعل - 00:14:09

هل يذهب غيظه ان يربط نفسه بحبل مدلى من عال جدا ثم يقطع الحبل هل نزوله من ذلك المكان الشاهق يذهب غيظه الذي فيه ما الذي عليه ان يأخذ بأسباب النصر - 00:14:31

وان يستعين بالله جل وعلا وان يتوكل عليه وان لا ييأس من نصر الله فان الانسان ينبغي له ان لا ييأس من نصر الله جل وعلا. واذا تخلف نصره للانسان - 00:14:48

رغم الحاحه بالدعاء فليفتش في ذخيرة نفسه. فلربما ارتكب ذنوبا حالت بين ارتفاع الدعاء والله جل وعلا ذكر على الانبياء الرسل حتى اذا استيأس الرسل الى اخر الاية ما يئس اولئك - 00:15:01

انما الاستيأس الاحساس بقرب اليأس وانما هم لم ييأسوا فنصر الله جل وعلا قريب وانما يؤخره اعمالنا نحن واما غيظنا لا يمكن ان يذهب اعمالنا السيئة واعتراضنا على قضاء الله وقدره لا يذهب غيظنا على تأخر نصر الله لنا. وانما نصر الله - 00:15:17

يتأخر بسبب ذنوبنا ومعاصينا وبالله التوفيق هذا سؤال من المستمعين واو دال السبيعي من الرياض يقول افيدكم ان لي ولدا وقد زوجته ابنة عمه برضاها وقبولها وبعد مدة قصيرة جاءني اخي يطلب تزويج ابنتي لابنه. ووافقت على ذلك وزوجته - 00:15:46 وذلك باتفاق على ان تكون بناتنا لاولادنا ولكني اخشى ان يكون هذا من الشغار المحرم. فارجو افادتي عن ذلك هل يعتبر شغارا ام لا؟ واذا كان كذلك فما العمل الان؟ بعد - 00:16:09

حدوث الزواج افيدونا بارك الله فيكم اذا كان هذا التزويج قد رتب باشتراط لانك لا تزوج ابن اخيك ابنتك الا بشرط ان يزوجك ابنته. زوج بنته ولدك. وانه لا زواج بينكما الا على ذلك - 00:16:23

فهذا من الصغار فان عري عن المهر فهو نكاح باطل لا يصح وان كان المهر مهر المثل ولا اشتراط بينكم وانما لما خطب منك او كان بينكم عرف على ان بناتك لاولاد اخيك وان بنات اخيك لاولادك فهذا ليس بالشغار وانما هو - 00:16:44 الشأن الاقارب في تزويج بعضهم لبعض وحرصهم على ان تكون بناتهم لابناء اقاربهم لان العوائل غالبا ترغب ان تستمر الصلة وان تكون ابناء كل واحد من بنات اسرته لانهم يرون ان ذلك - 00:17:07

اقرب للبر واثق للصلة وللناس فيما يشقون مذاهب وبالله التوفيق آآ هذا سؤال من المستمع محمود محمد امين حلمي من جمهورية مصر العربية الاسكندرية يقول هل يجوز نقل الدم من شخص مسيحي الى مريض مسلم او مريضة مسلمة علما بانه لا يعرف دم المأخوذ منه سواء كان - 00:17:28

كان مسلما او مسيحيا حيث ان الدم موضوع في اكياس ومحفوظ بينك الدم الجواب لا بأس بذلك ان شاء الله ولا حرج وهذه من الامور التي ينبغي للانسان ان لا يحرص نفسه فيها - 00:17:53

نقل الدم سواء كان ذلك الدم من مسلم او من نصراني او غيره للمسلم لا يؤثر عليه ولا يضره لان هذا الدم بمثابة اي غذاء او دواء يحصل عليه الانسان ومن ناحية الضرورة - 00:18:12

الملحة لامر الدم فان استعماله والحالة ما ذكر استعمال مباح ان شاء الله بالله التوفيق لكن يشترط عدم وجود دم من شخص مسلم او حتى لو وجد لا يشترط بل الامر فيه سعة لان الدم من حيث هو نعم هو محرم - 00:18:37

اكل الدم المسفوح سواء كان دما انسان او دم حيوان. نعم. محرم ولكن لان ذلك ليس اكلا وانما هو علاج فلا فرق بين دم اي شخص وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا الجزاء. اخوتنا الكرام في ختام هذا اللقاء نتوجه بشكرنا الجزيل الى الشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

00:18:56

رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء. وقد تفضل بالاجابة عن اسئلة الاخوة عيين ميم واو من الطرف والمستمع عبدالجبار من العراق والسائلة ريحانة يحيى الزهراني من الرياض - 00:19:20

والاخ محمد احمد سواد من الاردن والاخت فوزية هاشم من العراق والاخ عيين واودال السبيعي من الرياض. واخيرا على سؤال محمود محمد امين حلمي من جمهورية مصر العربية الاسكندرية. اخوتنا الكرام لكم شكرنا على حسن متابعتكم والى لقاء -

00:19:36

قادم الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:19:56